

سنن البيهقي الكبرى

16015 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالا أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ عبد الرزاق عن محمد بن راشد عن مكحول عن قبيصة بن ذؤيب عن زيد بن ثابت ٧ في جفن العين ربع الدية ورواه محمد بن إسحاق عن مكحول قال كانوا يجعلون في جفن العين إذا أخذ في العين الدية وروينا في ذلك عن الشعبي C